

وروى الشيخ ان رجلا اراد ان يسم الله في العمل فاستشأ النبي صلى  
 عليه وآله فقال له النبي صلى الله عليه وآله ما مضى وما آتى وما الماحية ببيع الا  
 ثمن بلع الله العبد وهو يملكه او يشاره <sup>بشيء</sup> من ان يملكه <sup>بشيء</sup> ويحسب  
 الطعام عن الفاني ببيع البلية <sup>بشيء</sup> وما اجره فان له الا ان يبيع حتى يذهب  
 المرء من قلبه اما ببيع الاثبات فانتهى لانتى الموت والمولود  
 امتى اجت انما الله من الدنيا وما فيها قال العبد الغنيمة من الله الحكمة هو  
 ان يشرى الطعام في مصره ويحسب ببيع وانما هو من اجرة الله في  
 الاضحية الذي يشرى عنه وانما اذا دخل الطعام له من ضيقه او حليل من  
 مصره فانه لا يكون احكاما وان كان بالفا رجحة اليد فلا تضار  
 له ان يبيع في وقتنا عن ذلك يكون فعلا في سببها فانه لا تضار  
 على المكيين فينفي التبرك على بيع الطعام فان امتنع من ذلك يفر  
 ويؤذي ولا يعر عليه بل يقال له ببيع كما يبيع الناس لان الناس  
 جاءوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لئلا يبيعوا فقال النبي صلى  
 الله عليه وآله ما انا بمتهم فان الله تعالى هو المستور وروى عن رسول الله انه قال من  
 احكم طعاما اربعين ليلة فموتت من الله تعالى وروى  
 سعيد بن المسيب عن رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال انما  
 احكم ملعون وانما انا الذي ان يشرى الطعام للبيع ويكيد بال  
 بلدة ويسبغ فهو من زنة لان الناس يتفقون به واذا فعل ذلك ساء  
 بركة دعا المكيين والحكمه يشرى الطعام للبيع التي في حياض الدنيا  
 وان كان يخط الفاس من الخطية في ذلك الوقت <sup>ويحسب</sup> يشرى بغيره في قدره  
 وكم على بعض الهبات <sup>وقرظ</sup> فباع ما كان

وقاية

وما حتر يوم بيوم فيل له لمسكت ما كان غفلك من الطعام فقال  
 ان اشرك الناس في عظم واعمالهم فيها هم فدمت بينهم وبين الله الضيق  
 علامة الشقي حتره شيا اقربها ان يكون تاسيس الموت وما يبر اليه  
 بعد الموت لانه اذا كان ذلك الموت فانه لا يبيع طعامه عن البيع للناس  
 ويبيع للمسلمين انما ان يكون بخيلا ما نهى الله عنه وانما ان يكون  
 قليل الرقة للخلق والمربع ان يكون لا يبيع منقوعة من الفاس والى من  
 ان يكون منكرا لافتراد الله ان يكون سقى الخلق والبيع  
 ان يكون صفة مع العز والفاضة ان يكون منها وانه الصلوة و  
 الطقاعات والتابع ان يكون فاختار القول مكثرا والها من ان  
 ان يكون بمعة الشهوة واللذات في الدنيا والى ان يكون  
 ثم يضا على بيع المان باب النهج عن الفسك روى عن ابيهم  
 رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال يا ايها الذين آمنوا  
 وكذا قالها تكلم اشكر الناس واجب للناس ما جئتمكم بكم مؤ  
 منا واصح مماودة من جارك تكلم مسلما او اقل من الضيق فانه  
 كثره الضيق عنت العلي روى عنه كتابه انما روى اخضع ابن مسعود  
 انه قال لا ابر الخياط رضى الله عنه يا اخضع من كثر فحك قلدت يوتيه  
 ومن مزج استحق به الناس ومن كثر من شيا عرف به ومن كثر كلامه  
 سقطت قلوب من فوه ومن قتل جوارحه قتل ورعه ومن قتل وعي مات  
 قلبه قال العبد الغفيرة الله انما كثر فحك العبد من فانه فيها غلامه  
 اولم ان يجيب بالفك بك كثر في الاخرة وليس كثره او القلا ان عليك

Copyrighting S. University